وزارة التعليم
جامعة المرقب
كلية علوم الشرعية/ الخمس

المجلة العلمية لعلوم الشريعة

مجلة علمية دورية محكمة نصف سنوية

تصدر عن كلية علوم الشريعة الخمس
جامعة المرقب

رئيس التحرير:
د. عادل فرحات الشلبي

مدير التحرير:
د. محمد امحمد أبوراس

سكرتير التحرير:
م. طارق علي الحوات.

العدد الأول:
يناير 2018م

معاييرُ النَّشر في المجلة

- أن يكون البحث في المجالات التي تُعنى بها المجلة، وأصيلاً في أفكاره.
- ألا يكون البحثُ المُقَدم منشوراً من قبل، أو مقدماً للنشر في مجلة أخرى، أو مستلاً من رسالة علمية.
- أن يلتزم الباحث بأصول البحث العلمي وضوابطه المتعارف عليها، ومن ذلك أن يحتوي على تقديم وخاتمة وثبت للمصادر والمراجع.
- أن يقدم البحث مطبوعاً بخط (Simplified Arabic)، بدرجة (14) في المتن، وبدرجة (11) في الهوامش، على أن تكون المسافة بين السطور مفردة، وأن يكون ترقيم الهوامش آلياً تلقائياً متجدداً في أسفل الصفحة.
- تخضع البحوث المُقدَّمة للنشر بالمجلة للتحكيم العلمي من قبل متخصصين في سرية تامة، وتلتزم المجلة بتوصياتهم.
- البحوث التي ترد للمجلة تكون ملكاً لها بمجرد تسلُّمها، ولا تُرد إلى أصحابها نشرت أو لم تنشر.
- لهيئة التحرير في المجلة الحق في تنسيق البحوث المقبولة للنشر وترتيبها وفق سياسات المجلة دون إبداء الأسباب، ولا يعكس ذلك الترتيب قيمة البحوث أو مستوى أصحابها.
- البحث المنشور في المجلة يُعبر عن رأي صاحبه وقدراته العلمية واللغوية، وهو المسؤول عما نشر له من معلومات وبيانات ووجهات نظر.
- يجب ألا تزيد عدد صفحات البحث عن ثلاثين صفحة، على أن تتقدمه صفحة تحمل عنوان البحث واسم الباحث، ودرجته العلمية، ومكان عمله، وعنوانه ورقم هاتفه.
- يقدم البحث للمجلة من ثلاث نسخ ورقة، وأخري إلكترونية، مرفقا به تزكية لغوية من أهل الاختصاص تفيد بسلامته اللغوية، وفق أنموذج معدٍّ من هيئة التحرير بالمجلة.
- يمكن أن تقبل المجلة في مجال اهتمامها نشر نتائج الندوات والمؤتمرات العلمية التي تقام في الجامعة.
- ترحب هيئة التحرير بالمجلة بما يرد إليها من ملاحظات وأفكار، ونقد بناء من المتخصصين، وتَعِدُ بوضع كل ذلك موضع العناية والتقدير.

مسميات علم العقيدة حتى بداية القرن الخامس الهجري

د. إبراهيم عبد الله سلطان
كلية الآداب - الخمس

المقدمة:

للعقيدة الإسلامية أسماء عند أهل السنة، تُرادِفُها، وتَدلُّ عليها، منها: الفقه الأكبر، والسُّنَّة، والإيمان والشريعة، والتوحيد، وأصول الدِّين، وتعد تسمية العلم الذي يتناول المسائل العقدية باسم: علم العقيدة تسمية متأخرة نسبيا، اشتهرت مع بداية القرن الخامس الهجري، ذلك أن من الكتب التي وصلتنا مسماة بالعقيدة:

1- كتاب شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لِلَّالَكَائِيِّ (ت418هـ).

2- كتاب الاعتقاد للبيهقي (ت 458هـ).

3- كتاب الاعتقاد لابن أبي يَعْلَى (ت: 526هـ).

غير أن هناك من يطلق على علم العقيدة تسميات أخرى منها: علم الكلام، والفلسفة الإسلامية، وهي تسميات يرى بعض المختصين أنها غير شرعية، ولهذا فإن مشكلة البحث تتناول مسألة تسمية العقيدة بأسماء شرعية، وأسماء غير شرعية، ويمكن صياغة إشكالية البحث من خلال الأسئلة الآتية:

1- ما الأسماء الشرعية للعقيدة الإسلامية؟

2- ما الأسماء غير الشرعية التي تطلق على العقيدة الإسلامية؟

3- كيف يمكن معالجة المشكل في إطار علمي إقناعي؟

أهداف البحث:

يهدف البحث طبقاً لإشكاليته إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1- بيان الأسماء الشرعية للعقيدة الإسلامية.

2- بيان الأسماء غير الشرعية التي تطلق على العقيدة الإسلامية.

3- بيان كيفية معالجة المشكل في إطار علمي إقناعي.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في معالجة إشكالية تتعلق بأسماء المعتقد، وبيان الشرعي منها وغير الشرعي وفق الكتاب والسنة، ورأي صالح سلف الأمة، وضرورة استعمال المفاهيم الصحيحة، ومعالجة الخلافات بين المسلمين أنفسهم، في إطاري إقناعي، بالنظر إلى ما وصلت إليه الاتجاهات الإسلامية من تشرذم، حتى صاروا يكفرون بعضهم بعضا، أو يفسقونهم ويبدعونهم، تاركين لغيرهم حرية العمل في كثير من بقاع العالم الإسلامي.

منهج البحث:

تم استخدام المنهج الاستقرائي، من خلال دراسة تسميات العقيدة بغية الكشف عن الشرعي وغير الشرعي منها عبر التاريخ، كما استخدم منهج التحليلي، وهو البحث عن المعلومات الموجودة الدقيقة داخل التسمية والتفسير الدقيق للمفاهيم التي يحتويها الاسم، والتعبير عنها بوضوح وموضوعية وشمولية ودقة.

هيكلية البحث:

يتكون البحث بعد المقدمة من مبحثين، وخاتمة.

فالمقدمة: تتضمن إشكالية البحث، وأهدافه، وأهميته، ومنهج الدراسة، وهيكلية البحث.

المبحث الأول: يتناول الأسماء الشرعية للعقيدة الإسلامية.

المبحث الثاني: يتناول الأسماء غير الشرعية لها.

الخاتمة: تتناول نتائج البحث.

المبحث الأول: الأسماء الشرعية للعقيدة الإسلامية

كانت الكتب التي تتكلم على علم العقيدة قبل بداية القرن الخامس الهجري تسمي العقيدة بمسميات متعددة على النحو الآتي:

أولا- الفقه الأكبر:

من تسميات العقيدة الإسلامية: الفقه الأكبر؛ وسمي أكبر؛ لكونه يتناول القواعد التي ينطلق منها الدين؛ ولتعلقه بأعظم معلوم، وهو الباري – جل ذكره– والفقه الأكبر يقابله الفقه الأصغر، وهو فقه الأحكام العملية؛ فالفقه الأكبر يتعلق بالاعتقاد، والتوحيد، الذي لا مجال فيه للاجتهاد، أما الفقه الأصغر؛ أي: فقه الفروع فيتعلق بالشرائع والأحكام من صلاة، وزكاة، وصيام، وحج... التي يمكن فيها الاجتهاد، وأول من استعمل هذا الاسم الإمام أبو حنيفة النعمان (ت 150هـ)[1] فقد شاع وانتشر أن للإمام أبي

[1]– ينظر: الصادق الغرياني، العقيدة الإسلامية، ص10.

حنيفة كتابا في العقيدة سماه: الفقه الأكبر، وقد نسبه إليه بعض الأجلاء من العلماء منهم: شيخ الإسلام ابن تيمية (ت 728هـ) في كتابه: درء تعارض العقل والنقل؛ حيث يقول: «وقال أبو حنيفة في كتاب الفقه الأكبر – المعروف المشهور عند أصحابه– الذي رووه بالإسناد عن أبي مطيع، الحكم بن عبد الله البلخي؛ قال، قال: أبو حنيفة عمن قال: لا أعرف ربي في السماء، أم في الأرض؟ فقال: قد كفر؛ لأن الله يقول: ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾[طه: 5]. وعرشه فوق سبع سماوات، قال أبو مطيع: قلت فإن قال: إنه على العرش ولكنه يقول: لا أدري العرش في السماء، أم في الأرض؟ قال هو كافر؛ لأنه أنكر أن يكون في السماء؛ لأنه تعالى في أعلى عليين، وأنه يُدعى من أعلى، لا من أسفل، وفي لفظ قال: سألت أبا حنيفة عمن قال: لا أعرف ربي في السماء، أو في الأرض؟ قال: قد كفر؛ لأن الله يقول: ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾[طه: 5]. وعرشه فوق سبع سموات، قال فإنه يقول: على العرش استوى، ولكنه لا يدري العرش في الأرض أم في السماء؟ قال: إذا أنكر أنه في السماء فقد كفر»[1].

فابن تيمية يذكر في هذا النص أن كتاب: الفقه الأكبر معروف مشهور عند أصحاب أبي حنيفة، وأنهم رووه بالإسناد عن أبي مطيع الحكم بن عبد الله البلخي (ت 199هـ).

[1]– درء تعارض العقل والنقل، أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول، 263/6.

ويقول بدر الدين بن جماعة (ت 733هـ): «فبعد أن كتب التابعي الجليل الإمام أبو حنيفة –رحمه الله تعالى– الفقه الأكبر –الذي لا يزيد على ست صفحات من أصول مسائل الاعتقاد– رأينا بعد ذلك من توسع فيه – تبعا للحاجة– فشرح الموجود وأضاف ما يراه من البحوث والموضوعات التي لها علاقة بعلم التوحيد»[1] .

كما نسب كتاب الفقه الأكبر إلى الإمام أبي حنيفة ابن القيم (ت 751هـ) حيث يقول: «وقال أبو حنيفة –رحمه الله–: الفقه الأكبر في الدين خير من الفقه في العلم، ولأن يتفقه الرجل كيف يعبد ربه –سبحانه– خير من أن يجمع العلم الكثير. قال أبو مطيع قلت: فأخبرني عن أفضل الفقه، قال: يتعلم الرجل الإيمان، والشرائع والسنن، والحدود، واختلاف الأئمة، وذكر مسائل في الإيمان، ثم ذكر مسائل في القدر»[2].

كما نسبه إليه أيضا ابن أبي العز الحنفي (ت 792هـ) في شرح العقيدة الطحاوية؛ حيث يقول: « أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ عِلْمُ أُصُولِ الدِّينِ أَشْرَفَ الْعُلُومِ؛ إِذْ شَرَفُ الْعِلْمِ بِشَرَفِ الْمَعْلُومِ، وَهُوَ الْفِقْهُ الْأَكْبَرُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى فِقْهِ الْفُرُوعِ، وَلِهَذَا سَمَّى الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ –رحمه الله تعالى– مَا قَالَهُ، وَجَمَعَهُ فِي أَوْرَاقٍ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ "الْفِقْهَ الْأَكْبَرَ" وَحَاجَةُ الْعِبَادِ إِلَيْهِ فَوْقَ كُلِّ حَاجَةٍ، وَضَرُورَتُهُمْ إِلَيْهِ فَوْقَ كُلِّ ضَرُورَةٍ؛ لِأَنَّهُ لَا حَيَاةَ لِلْقُلُوبِ، وَلَا نَعِيمَ، وَلَا طُمَأْنِينَةَ، إِلَّا بِأَنْ تَعْرِفَ رَبَّهَا، وَمَعْبُودَهَا، وَفَاطِرَهَا بِأَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ،

[1]– إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، 8/1.
[2]– اجتماع الجيوش الإسلامية، 2/5.

وَأَفْعَالِهِ، وَيَكُون مَعَ ذَلِكَ كُلِّهِ أَحَبَّ إِلَيْهَا مِمَّا سِوَاهُ، وَيَكُون سَعْيُهَا فِيمَا يُقَرِّبُهَا إِلَيْهِ دُونَ غَيْرِهِ مِنْ سَائِرِ خَلْقِهِ. وَمِنَ الْمُحَالِ أَنْ تَسْتَقِلَّ الْعُقُولُ بِمَعْرِفَةِ ذَلِكَ وَإِدْرَاكِهِ عَلَى التَّفْصِيلِ؛ فَاقْتَضَتْ رَحْمَةُ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ أَنْ بَعَثَ الرُّسُلَ بِهِ مُعَرِّفِينَ، وَإِلَيْهِ دَاعِينَ وَلِمَنْ أَجَابَهُمْ مُبَشِّرِينَ، وَلِمَنْ خَالَفَهُمْ مُنْذِرِينَ، وَجَعَلَ مِفْتَاحَ دَعْوَتِهِمْ، وَزُبْدَةَ رِسَالَتِهِمْ، مَعْرِفَةَ الْمَعْبُودِ –سُبْحَانَهُ– بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ؛ إِذْ عَلَى هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ تُبْنَى مَطَالِبُ الرِّسَالَةِ كُلِّهَا مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا»[1]. ويقول أيضا مشيرا إلى أخذ الإمام أبي جعفر الطحاوي عقيدته عن السلف، وعن أبي حنيفة وصاحبيه: «فأخبر –رحمه الله– عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ، وَنَقَلَ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ بْنِ ثَابِتٍ الْكُوفِيِّ، وَصَاحِبَيْهِ أَبِي يُوسُفَ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحِمْيَرِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ –رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ– مَا كَانُوا يَعْتَقِدُونَ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ، وَيَدِينُونَ بِهِ رَبَّ الْعَالَمِينَ»[2].

وقال مثبتا كتاب الفقه الأكبر لأبي حنيفة: «فَمِنْ كَلَامِ أَبِي حَنِيفَةَ – رَحِمَهُ اللَّهُ– فِي الْفِقْهِ الْأَكْبَرِ: لَا يُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ خَلْقِهِ، ولا يشبهه شيء من خلقه. ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: وَصِفَاتُهُ كُلُّهَا خِلَافُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ يَعْلَمُ لَا كَعِلْمِنَا، وَيَقْدِرُ لَا كَقُدْرَتِنَا، وَيَرَى لَا كَرُؤْيَتِنَا. انْتَهَى»[3].

1– تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ص 123–124.
2– شرح العقيدة الطحاوية ص 130.
3– شرح العقيدة الطحاوية 194.

غير أنه رغم نسبة علماء أجلاء كبار مثل ابن تيمية، وبدر الدين بن جماعة، وابن القيم، وابن أبي العز لكتاب الفقه الأكبر للإمام أبي حنيفة فإن هناك من يدَّعون أن نسبة الكتاب إلى أبي حنيفة لا تصح من حيث إسناده، الأمر الذي يفرض علينا تحرير المسألة وبيان نسبة الكتاب إليه من عدمها. وفي هذا السياق يمكن الاستفادة من بحث ممتاز للشيخ محمد بن عبد الرحمن الخميس في كتابه: أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة كتاب الفقه الأكبر المنسوب إليه، فذكر أن من المؤلفات التي تنسب إلى أبي حنيفة:

1- الفقه الأكبر برواية حماد بن أبي حنيفة (ت 176هـ).

2- الفقه الأكبر برواية أبي مطيع البلخي (ت 199هـ)، ويسمى بالفقه الأبسط[1].

ثم تناول كتاب الفقه الأكبر برواية حماد بن أبي حنيفة فقال: «وهي رسالة تشتمل على أصول الدين كمسائل الصفات، والإيمان، والقدر، والنبوة، والمعاد، بعبارة سهلة وجيزة، من غير أدلة تفصيلية إلا في موضعين:

الأول: في صفة الكلام؛ حيث استدل بقوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيماً﴾[سورة النساء، الآية: 164].

والثاني: في بيان أن صفاته ليست مثل صفات المخلوقين؛ فاستدل بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾[سورة الشورى، الآية: 11]»[2].

---

[1]- أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، 115/1.

[2]- المصدر السابق 115/1.

ثم بين الشيخ محمد الخميس أن هذه الرسالة نالت شهرة واسعة، فتصدى لشرحها غير واحد من أهل العلم، حتى بلغ عدد شروحها خمسة عشر شرحا[1]. لا زال كثير منها مخطوطا، ما عدا شرحي علي القاري والمغنيساوي؛ فهما مطبوعان[2]. ثم تحدث الخميس عمن ذكر هذا المؤلف من المصنفين، فذكر منهم:

1- ابن النديم في الفهرست[3].
2- البغدادي في الفرق بين الفرق[4]، وأصول الدين[5].
3- أبو المظفر الإسفراييني في كتاب التبصير في الدين[6].
4- أبو اليسر محمد البزدوي في كتاب أصول الدين[7].
5- علاء الدين البخاري في كشف الأسرار شرح أصول البزدوي.
6- ابن تيمية في مجموع الفتاوى[8].
7- ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية[1].

---

[1]- ينظر أسماء هذه الشروح في كشف الظنون لحاجي خليفة 1287/2، وشرح الإحياء للزبيدي 3/2، وتاريخ الأدب العربي لبروكلمان 237/3؛ وتاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين 31/2.

[2]- ينظر أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، 115/1.

[3]- ص256.

[4]- ص220.

[5]- ص308.

[6]- ص113-114.

[7]- 7/1، 8.

[8]- 46/5.

8- الذهبي في المشتبه[2].
9- ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية[3].
10- إسماعيل البغدادي في هدية العارفين[4].
11- الحاجي خليفة في كشف الظنون[5].
12- محمود شكري الألوسي في غاية الأماني[6].

ثم ذكر لنا الخميس معلومة مهمة تؤكد نسبة هذه الرسالة إلى أبي حنيفة، فقال: «وقفتُ على إسناد هذا المؤلف في نسخة خطية محفوظة ضمن المجموعة رقم (234) بمكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت بالمدينة المنورة، وهي من رواية نصر بن يحيى، عن ابن مقاتل، عن عصام بن يوسف، عن حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه»[7].

ثم عرف برواة هذه الرسالة بطريقة ممتازة لا يتسع المقام لذكرها[8]:

ومن جهة أخرى يبين الشيخ محمد الخميس أن ممن تكلم في نسبة الكتب المنسوبة إلى الإمام أبي حنيفة من الكتّاب المعاصرين الألماني كارل

---

[1]- ص138.
[2]- 137/1.
[3]- ص3.
[4]- 495/2.
[5]- 1287/2.
[6]- 448/1.
[7]- أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، 115/1.
[8]- ينظر: أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، 116/1-118.

بروكلمان[1]؛ فقد نفى نسبة هذه الكتب كلها إلى أبي حنيفة، وتبعه على ذلك تلميذه فؤاد سزكين[2] التركي الأصل؛ حيث يرى أن هذه الكتب من عمل تلامذة الإمام أبي حنيفة –رحمه الله تعالى– سوى رسالته إلى عثمان البتي، فإنها من عمل يده، أما أرنذجان ونسنك[3] فقد نفى صحة كتاب الفقه الأكبر، وصحح نسبة الفقه الأبسط إليه، وتابعه الشيخ محمد أبو زهرة[4] في التشكيك في نسبة الفقه الأكبر إلى الإمام أبي حنيفة، أما أحمد أمين[5] فيرى أن الفقه الأكبر الذي بين أيدينا أساسه صحيح النسبة إلى أبي حنيفة، وأنه زيد عليه، وهذا ما يراه الباحث ويرجحه.

ثانيا– السنة:

السنة لغة: الطريقة أو السيرة حميدة كانت أو ذميمة. واصطلاحا: تعرف بحسب العلم الذي تبحث فيه؛ ففي علم العقيدة تعني ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه وخلفاؤه الراشدون والسلف الصالح في الاعتقادات قبل ظهور البدع والمقالات. وعند المحدثين: تعني ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية أو سيرة قبل البعثة أو بعدها. وعند الفقهاء تعني ما يرادف المندوب والمستحب ويقابل الفرض، وهي

1– ينظر: بروكلمان، تاريخ الأدب العربي 237/3.
2– ينظر: فؤاد سزكين، تاريخ التراث 31/2–32.
3– ينظر: محمد بن أيوب أبي الخير، عقيدة الإسلام والإمام الماتريدي، ص116، 123.
4– ينظر: أبو زهرة، كتاب "أبو حنيفة وآراؤه الفقهية" ص186، 187.
5– ينظر: أحمد أمين، ضحى الإسلام 198/2.

الأحكام التكليفية. وعند الأصوليين: تعني ما صدر عن النبي غير القرآن. وهي المصدر الثاني من مصادر التشريع. وفي الشرع تطلق ويراد بها المعنى العام فتعم النبي ﷺ وأصحابه في القول والعمل والاعتقاد. ومن ذلك قول النبي ﷺ: «من رغب عن سنتي فليس مني وقوله: فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين من بعدي»[1].

وقال أبو الحسن الكرجي: «فَاعْلَمْ أَنَّ السُّنَّةَ طَرِيقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّسَنُّنُ بِسُلُوكِهَا وَإِصَابَتُهَا، وَهِيَ أَقْسَامٌ ثَلَاثَةٌ: أَقْوَالٌ، وَأَعْمَالٌ، وَعَقَائِدُ، نقله ابن تيمية في الفتاوى»[2].

يقول ابن تيمية: «السُّنَّةَ هِيَ مَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ اعْتِقَادًا، وَاقْتِصَادًا، وَقَوْلًا وَعَمَلًا»[3]. ويقول أيضا: «وَلَفْظُ "السُّنَّةِ" فِي كَلَامِ السَّلَفِ يَتَنَاوَلُ السُّنَّةَ فِي الْعِبَادَاتِ، وَفِي الِاعْتِقَادَاتِ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرٌ مِمَّنْ صَنَّفَ فِي السُّنَّةِ يَقْصِدُونَ الْكَلَامَ فِي الِاعْتِقَادَاتِ، وَهَذَا كَقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وأُبَيّ بْنِ كَعْبٍ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-: «اقْتِصَادٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ اجْتِهَادٍ فِي بِدْعَةٍ»[4]»[5].

---

[1]- أخرجه البخاري 5063، ومسلم 1401.

[2]- مجموع الفتاوى 180/4.

[3]- مجموع الفتاوى 111/5.

[4]- أخرجه اللالكائي في شرح أصول أهل السنة والجماعة، 1402 رقم 10، 13، 14، 114، 115. 88/1.

[5]- ابن تيمية: مجموع الفتاوى 310/2-311.

وقال ابن رجب الحنبلي: «والسُّنة: هي الطريقة المسلوكةُ؛ فيشمل ذلك التمسُّك بما كان عليه هو وخلفاؤه الرَّاشدونَ مِنَ الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السُّنةُ الكاملةُ، ولهذا كان السلف قديماً لا يُطلقون اسم السُّنَّةِ إلا على ما يشمل ذلك كلَّه»[1].

ولهذا سميت بعض كتب العقيدة باسم السنة؛ لأنها جمعت الأحاديث والسنن الواردة في الاعتقاد، ومن أوائل الذين ألفوا في هذا المجال، ونسبت إليهم كتب بهذا المسمى:

1- الإمام أبو بكر الحُميدي (ت 219هـ) صاحب كتاب: أصول السنة.
2- ابن أبي شيبة (ت 235هـ) صاحب كتابي: المسند والمصنف.
3- الإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ) صاحب كتاب: السنة.
4- إسماعيل بن يحيى المزني (ت 264هـ) صاحب كتاب: شرح السنة.
5- أبو داود (ت 275هـ) صاحب: السنن.
6- حرب الكَرماني بالفتح والكسر (280هـ) صاحب كتاب: السنة والجماعة.
7- ابن أبي عاصم (ت 287هـ) صاحب كتاب: السنة.
8- عبد الله بن حنبل (ت 290م) صاحب كتاب: السنة.

[1]- ابن رجب الحنبلي: جامع العلوم والحكم، 263/1.

9- محمد بن نصر المَروزي (ت 294هـ)[1] صاحب كتاب: السنة.

10- الإمام أبو بكر الخلال (ت 311هـ) صاحب كتاب: السنة.

11- الإمام البربهاري (ت 329هـ) صاحب كتاب: شرح السنة.

12- الطبراني (ت 360هـ) صاحب كتاب: السنة.

13- محمد ابن أبي زمنين المالكي (ت 399هـ) صاحب كتاب: أصول السنة.

[1]- ينظر: الصادق الغرياني، العقيدة الإسلامية، ص10.

ومن هذا الباب يقول سفيان بن عيينة: «السنة عشرة؛ فمن كن فيه فقد استكمل السنة، ومن ترك منها شيئا فقد ترك السنة: إثبات القدر، وتقديم أبي بكر وعمر، والحوض، والشفاعة، والميزان، والصراط، والإيمان قول وعمل، والقرآن كلام الله، وعذاب القبر، والبعث يوم القيامة، ولا تقطعوا بالشهادة على مسلم» [1].

يقول الإمام الشافعي: «القول في السنة التي أنا عليها، ورأيت أصحابنا عليها -أهل الحديث الذين رأيتهم وأخذت عنهم- مثل سفيان ومالك وغيرهما: الإقرار بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وأن الله تعالى على عرشه في سمائه، يقرب من خلقه كيف شاء، وأن الله تعالى ينزل إلى سماء الدنيا كيف شاء»[2].

ويقول الإمام أبو بكر الحُميدي: «السُنَّة:

1- أن يؤمن الرجل بالقدر خيره وشره، حلوه ومره، وأن يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأن ذلك كله قضاء من الله عز وجل.

2- وأن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، ولا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل وقول إلا بنية، ولا قول وعمل بنية إلا بسنة.

---

[1]- أخرجه اللاَّلكائي في شرح أصول أهل السنة والجماعة، رقم 316. 155/1.

[2]- ابن القيم: اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، 31/5.

3- والترحم على أصحاب محمد كلهم، فإن الله -عز وجل- قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾[الحشر 10].

فلم يؤمر إلا بالاستغفارٍ لهم؛ فمن يسبهم أو ينقصهم أو أحداً منهم، فليس على السُنَّة، وليس له في الفيء حق، أخبرنا بذلك غير واحد عن مالك بن أنس أنه قال: " قسم الله تعالى الفيء فقال: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ [الحشر: 8] قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا﴾ [الحشر 10] الآية ، فمن لم يقل هذا لهم فليس ممن له الفيء.

4- والقرآن: كلام الله، سمعت سفيان يقول لي: القرآن كلام الله، ومن قال (مخلوق) فهو مبتدع لم نسمع أحداً يقول هذا. وسمعت سفيان يقول: الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص. فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا محمد، لا تقل: ينقص. فغضب، وقال: "اسكت يا صبي، بل حتى لا يبقى منه شيء.

5- والإقرار بالرؤية بعد الموت.

6- وما نطق به القرآن والحديث، مثل: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة 64] ومثل: ﴿السَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر:67]، وما أشبه هذا من القرآن والحديث لا نزيد فيه ولا نفسره. نقف على ما وقف عليه القرآن والسُنَّة. ونقول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه :5] ومن زعم غير هذا فهو مُعطِّلٌ جَهْمِيٌّ.

7- وأن لا نقول كما قالت الخوراج: «من أصاب كبيرةً فقد كفر». ولا تكفير بشيء من الذنوب، إنما الكفر في ترك الخمس، التي قال رسول الله: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ﷺ وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت »[1].

فأما ثلاث منها فلا يناظر تاركها: من لم يتشهد، ولم يصل، ولم يصم؛ لأنه لا يؤخر من هذا شيء عن وقته، ولا يجزئ من قضاه بعد تفريطه فيه عامداً عن وقته.

فأما الزكاة، فمتى ما أداها أجزأت عنه، وكان آثماً في الحبس.

وأما الحج، فمن وجب عليه، ووجد السبيل إليه وجب عليه، ولا يجب عليه في عامه ذلك حتى لا يكون له منه بد، متى أداه كان مؤدياً، ولم يكن آثماً في تأخره إذا أداه، كما كان آثماً في الزكاة لأن الزكاة حقٌّ لمسلمين مساكين، حبسه عليهم، فكان آثماً حتى وصل إليهم. وأما الحج فكان فيما بينه وبين ربه، إذا أداه فقد أدى، وإن هو مات، وهو واجد مستطيع، ولم يحج، سأل الرجعة إلى الدنيا أن يحج، ويجب لأهله أن يحجوا عنه، ويرجو أن يكون ذلك مؤدّياً عنه، كما لو كان عليه دين فقضي عنه بعد موته»[2].

1- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان (باب الإيمان وقول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس)، ج1، ص11 حديث رقم: 8. ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان(باب أركان الإسلام ودعائمه العظام)، ج1، ص45 حديث رقم: 16.

2- أصول السنة للحميدي 1-4.

ولهذا كثرت مصنفات أئمة أهل السنة الموسومة: بـ "السنة" كما كان من الإمام أحمد، وحرب الكَرماني، وابن أبي عاصم، وعبد الله بن حنبل، ومحمد بن نصر المَروزي، والإمام الخلال ...إلخ.

ومنها ما سمي بأصول السنة، كما كان من الإمام الحميدي، والإمام ابن أبي زمنين المالكي وغيرهما. ومنهم من سماها بشرح السنة، كما كان من الإمام المزني، والإمام البربهاري وغيرهما، يقول ابن تيمية: «السُّنَّةَ هِيَ مَا قَامَ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ طَاعَةٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، سَوَاءٌ فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ فُعِلَ عَلَى زَمَانِهِ أَوْ لَمْ يَفْعَلْهُ، وَلَمْ يُفْعَلْ عَلَى زَمَانِهِ؛ لِعَدَمِ الْمُقْتَضِي حِينَئِذٍ لِفِعْلِهِ، أَوْ وُجُودِ الْمَانِعِ مِنْهُ»[1].

الثالث– الإيمان:

الإيمان لغة الإقرار والتصديق المصاحب للإذعان. وفي اعتقاد أهل السنة والجماعة اعتقاد بالجنان وقول باللسان، وعمل بالأركان، يزيد بطاعة الرحمن، وينقص بطاعة الشيطان. يقول ابن تيمية: «وَالْمَأْثُورُ عَنْ الصَّحَابَةِ وَأَئِمَّةِ التَّابِعِينَ وَجُمْهُورِ السَّلَفِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَهُوَ الْمَنْسُوبُ إلَى أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ؛ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ الِاسْتِثْنَاءُ فِيهِ، كَمَا قَالَ عُمَيْرُ بْنُ حَبِيبٍ الخطمي وَغَيْرُهُ مِنْ الصَّحَابَةِ: الْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ؛ فَقِيلَ لَهُ: وَمَا زِيَادَتُهُ وَنُقْصَانُهُ؟

[1]– مجموع الفتاوى 317/21. والمنهاج في السنة النبوية 457/3–458.

فَقَالَ: إِذَا ذَكَرْنَا اللَّهَ وَحَمِدْنَاهُ وَسَبَّحْنَاهُ فَتِلْكَ زِيَادَتُهُ. وَإِذَا غَفَلْنَا وَنَسِينَا وَضَيَّعْنَا فَذَلِكَ نُقْصَانُهُ»[1].

ويطلق اسم الإيمان على العقيدة؛ باعتبار أن أصوله الستة التي عليها تقوم العقيدة، ومن مصنفات أئمة السنة في هذا المجال:

1- كتاب الإيمان ومعالمه وسننه واستكمال درجاته لأبي عبيد القاسم ابن سلَّام (ت 224هـ).

2- كتاب الإيمان لابن أبي شيبة (ت 235هـ).

3- كتاب الإيمان لمحمد بن يحيى العدني (ت 243هـ).

4- كتاب الإيمان لابن مندة (ت 395هـ).

5- كتاب الإيمان لأبي يعلى (ت 458هـ) [2].

خامسا- الشريعة:

يرى ابن الأثير أن العقيدة تعني الشريعة؛ فهو يقول: «وهو ما شرع الله لعباده من الدين»[3].

ويقول ابن تيمية: «فَالسُّنَّةُ كَالشَّرِيعَةِ هِيَ: مَا سَنَّهُ الرَّسُولُ، وَمَا شَرَعَهُ؛ فَقَدْ يُرَادُ بِهِ مَا سَنَّهُ وَشَرَعَهُ مِنْ الْعَقَائِدِ، وَقَدْ يُرَادُ بِهِ مَا سَنَّهُ وَشَرَعَهُ مِنْ الْعَمَلِ، وَقَدْ يُرَادُ بِهِ كِلَاهُمَا؛ فَلَفْظُ السُّنَّةِ يَقَعُ عَلَى مَعَانٍ كَلَفْظِ الشِّرْعَةِ وَلِهَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة :48] سُنَّةً

---

[1]- مجموع الفتاوى 505/7.

[2]- ينظر: الصادق الغرياني، العقيدة الإسلامية، ص10.

[3]- ابن الأثير: النهاية 460/2.

وَسَبِيلًا. فَفَسَّرُوا الشِّرْعَةَ بِالسُّنَّةِ وَالْمِنْهَاجَ بِالسَّبِيلِ. وَاسْمُ السُّنَّةِ والشِّرْعَةِ قَدْ يَكُونُ فِي الْعَقَائِدِ وَالْأَقْوَالِ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الْمَقَاصِدِ وَالْأَفْعَالِ»[1]. وقد صنف في هذا المجال:

1- الإمام أبو بكر الآجرِّي (360هـ) كتابه: الشريعة.

2- الإمام ابن بطة العكبري (387هـ) كتابه: الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية.

رابعا: التوحيد:

التوحيد لغة: جعل الشيء واحدا، قال في القاموس: التوحيد إيمان بالله وحده؛ أي: التصديق بما جاء به النبي ﷺ من الخبر الدال على أن الله -تعالى- واحد في ألوهيته لا شريك له. وشرعا: «إفراد المعبود بالعبادة، مع اعتقاد وحدته ذاتا، وصفات، وأفعالا»[2].

وتعتبر تسمية العقيدة بالتوحيد من باب تسمية الشيء بأشرف أفراده، ومن أمهات كتب العقيدة المسماة بالتوحيد:

1-كتاب التوحيد من صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ).

2-كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب -عز وجل- لابن خزيمة (ت 311هـ).

---

[1]- مجموع الفتاوى 19/307-308.

[2]- شمس الدين، السَّفاريني الحنبلي: لوامع الأنوار البهية 1/57.

3- كتاب التوحيد ومعرفة أسماء الله وصفاته على الاتفاق والتفرد لابن مندة (ت 395هـ).

وفي الحقيقة: يعتبر التوحيد فقها أكبر، وهو علم العقيدة، ولهذا يقول الله: ﴿فَلَوْلا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾[التوبة: 122] فأول الفقه في الدين هو الفقه في التوحيد، وكذلك في قوله: ﷺ «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»[1] فأول مراحل التفقه وأعظمها هو التفقه في توحيد الله عز وجل.

يقول ابن تيمية: «وَهَذَا حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ: وَهُوَ أَنْ لَا يَشْرَكُهُ شَيْءٌ مِنْ الْأَشْيَاءِ فِيمَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِهِ وَكُلُّ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ فَهُوَ مُتَّصِفٌ بِهَا، عَلَى وَجْهٍ لَا يُمَاثِلُهُ فِيهِ أَحَدٌ؛ وَلِهَذَا كَانَ مَذْهَبُ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا إثْبَاتُ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ الصِّفَاتِ، وَنَفْيُ مُمَاثَلَتِهِ بِشَيْءِ مِنْ الْمَخْلُوقَاتِ»[2].

ويقول أيضا: «وهو التوحيد الذي حقيقته إثبات صفات الكمال لله وتنزيهه عن أضدادها وعبادته وحده لا شريك له، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة»[3]. ويقول كذلك: «وأما توحيد الرسل فهو إثبات صفات الكمال له سبحانه، وإثبات كونه فاعلا بمشيئته وقدرته واختياره، وأن له فعلا

1- أخرجه: البخاري في صحيحه، كتاب الوحي، (باب الْعِلْمُ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ) حسب ترقيم فتح الباري، 27/1.

2- مجموع الفتاوى 74/3.

3- ابن القيم: الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، 329/3.

حقيقة، وأنه وحده الذي يستحق أن يعبد ويخاف ويرجى ويتوكل عليه؛ فهو المستحق لغاية الحب بغاية الذل، وليس لخلقه من دونه وكيل، ولا ولي، ولا شفيع، ولا واسطة بينه وبينهم في رفع حوائجهم إليه، وفي تفريج كرباتهم وإغاثة لهفاتهم، وإجابة دعواتهم، وبينه وبينهم واسطة في تبليغ أمره ونهيه وخبره إليهم، فلا يعرفون ما يحبه ويرضاه ويبغضه ويسخطه، ولا حقائق أسمائه وتفصيل ما يجب له ويمتنع عليه ويوصف به إلا من جهة هذه الواسطة» [1].

سادسا- أصول الدين:

أصول الدين لفظ مستعمل في عبارات بعض أئمة أهل السنة والجماعة، ومن ذلك ما ورد عَنْ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ، قَالَ: « سَأَلْت أَبِي، وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ في أصول الدين، وما أدركا عليه أئمة العلم في ذلك؟ فَقَالَا: أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ: حِجَازًا وَعِرَاقًا وَمِصْرَ وَشَامًا ويَمَنًا؛ فَكَانَ مِنْ مَذَاهِبِهِمْ: أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ. وَالْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ تعالى مُنَزَّلٌ؛ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، بِجَمِيعِ جِهَاتِهِ، والقدر خيره وشره من الله -عز وجل- وخير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب -رضي الله عنهم- وَأَنَّ اللَّهَ عَلَى عَرْشِهِ، بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ بِلَا كَيْفٍ. أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، ليس كمثله شيء

[1]- ابن القيم: المصدر السابق 3/333-334.

وهو السميع البصير، وأنه سبحانه يُرى في الآخرة؛ يراه أهل الجنة بأبصارهم، ويسمعون كلامه كيف شاء وكما شاء، والجنة حق والنار حق، وهما مخلوقتان لا يفنيان أبدا»[1].

ومن كتب العقيدة المؤلفة تحت هذا المسمى:

1- الإبانة عن أصول الديانة للإمام أبي الحسن الأشعري (ت 324هـ).

2- الأصول إلى معرفة الأصول لأبي عمر الطلمنكي (ت 429هـ).

3- أصول الدين للإمام محمد البرذوي (ت 493هـ) .

غير أن ابن تيمية ينتقد إدخال بعض المسائل الكلامية تحت مسمى أصول الدين فيقول: «وَهَذَا كَمَا أَنَّ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ يُسَمِّي مَا وَضَعَهُ "أُصُولَ الدِّينِ" وَهَذَا اسْمٌ عَظِيمٌ، وَالْمُسَمَّى بِهِ فِيهِ مِنْ فَسَادِ الدِّينِ مَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ. فَإِذَا أَنْكَرَ أَهْلُ الْحَقِّ وَالسُّنَّةِ ذَلِكَ، قَالَ الْمُبْطِلُ: قَدْ أَنْكَرُوا أُصُولَ الدِّينِ. وَهُمْ لَمْ يُنْكِرُوا مَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُسَمَّى أُصُولَ الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنْكَرُوا مَا سَمَّاهُ هَذَا أُصُولَ الدِّينِ، وَهِيَ أَسْمَاءٌ سَمَّوْهَا هُمْ وَآبَاؤُهُمْ بِأَسْمَاءِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ؛ فَالدِّينُ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَقَدْ بَيَّنَ أُصُولَهُ وَفُرُوعَهُ، وَمِنْ الْمُحَالِ أَنْ يَكُونَ الرَّسُولُ قَدْ بَيَّنَ فُرُوعَ الدِّينِ دُونَ أُصُولِهِ كَمَا قَدْ بَيَّنَّا هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ»[2].

---

[1]- أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، 176/1، وينظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى 223/3.، وابن قيم الجوزية، اجتماع الجيوش الإسلامية، 17/8-18.

[2]- مجموع الفتاوى 56/4.

المبحث الثاني: الأسماء غير الشرعية للعقيدة الإسلامية

للعقيدة عدة أسماء شرعية، كما سبق أن بينا؛ فهي الفقه الأكبر، وهي علم التوحيد، والسنة والشريعة والإيمان، وأصول الدين، غير أن بعض الناس يسمونها أحيانا تسميات أخرى يرى غيرهم أنها غير شرعية على النحو الآتي:

أولا- علم الكلام:

وفي هذا السياق نود أن نتناول رأيي عالمين مُحْدَثين مُجددين للاسترشاد برأييهما؛ أحدهما زعيم النهضة الحديثة في الجزائر الشيخ عبد الحميد بن باديس (ت 1940م) والآخر زعيم النهضة الحديثة في تونس، الشيخ الطاهر ابن عاشور (ت 1973م).

فمنهج ابن باديس سلفي العقيدة؛ فهو لا يقبل بعلم الكلام، ولم يتطرق إلى تعريفه، ولم يدخل في مناقشة مختلف الآراء الكلامية؛ لأنه لا يقبل بطرائق المتكلمين أصلا، ويرى أن اليقين في إثبات العقائد لا يوجد إلا في القرآن وصحيح السنة.

أما ابن عاشور فهو أشعري العقيدة، ويقبل بعلم الكلام، ويرى أنه كان له دور مهم في إثبات العقائد الإسلامية والدفاع عنها، وقد ظل يقوم بهذا الدور منذ نشأته -في صدر الإسلام- إلى عدة قرون -فيما بعد- ولذلك يعرفه بقوله: « يراد من علم الكلام: العلم الذي يعرف به إثبات العقائد الإسلامية بإثبات الحجج ودفع الشبه. ومن المصطلحات التي تطلق بإزائه

ما وراء الطبيعة، أو الإلهيات عند اليونان، وعلم العقيدة والتوحيد عند جمهور كبير من المسلمين»[1] .

وسنلاحظ أن تعريف ابن عاشور لعلم الكلام قريب من تعريف الإمام الإيجي (ت756هـ) –صاحب المواقف– الذي يعرف علم الكلام بأنه: «علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج ودفع الشبه»[2] .

أما ابن خلدون (ت808هـ) فيعرفه بأنه: «علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية والرد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنة»[3].

ويمكن القول بأن كُلاً من الإيجي وابن عاشور قد جعلا علم الكلام يقوم على نصرة العقيدة الإسلامية دون تمييز بين الفرق الإسلامية، في حين نجد أن تعريف ابن خلدون لعلم الكلام بهذه الطريقة يكشف عن أنه يجعل من وظائف هذا العلم الرد على الفرق المخالفة في الرأي لما عليه السلف وأهل السنة وهو بذلك يجعل علم الكلام مقصوراً على بعض الفرق المنتمية للعلم –لا سيما السلف والأشاعرة والماتريدية دون سواهم من الفرق الأخرى– وهذا غير مسلم له؛ لأن هذا العلم شامل –كذلك– لغيرهم من الفرق:

[1]– ابن عاشور: أليس الصبح بقريب ص 205.

[2]– الإيجي: المواقف بشرح الشريف علي الجرجاني، 40/1.

[3]– ابن خلدون: المقدمة، تدقيق عبد الله البستاني، ص 458.

كالمعتزلة، الذين لا تخرجهم مخالفتهم للأشاعرة والماتريدية من نطاق هذا العلم –إذ كانوا السباقين إلى ظهوره[1].

ولذلك فإن تعريف علم الكلام عند ابن عاشور يعكس هذا الدور، الذي من أجله أنشئ؛ فهو يرى أنه قد عرف بالتبريز في المناظرات متكلمون من المعتزلة والشيعة، الذين كانوا يعقدون المجالس لمناظرة أهل الديانات الأخرى والزنادقة، ويناقشونهم في دعاواهم المخالفة لعقيدة الإسلام، حتى إنهم كانوا يشدون الرحال إلى الآفاق لمناظرة زنديق مشهور، أو دَهْرِيٍّ بارز، ولذا فإخراجهم من دائرة علم الكلام أمر غير مقبول[2].

ومن ناحية أخرى فإن ذهاب بعض العلماء القدامى كالغزالي (ت505هـ)، والإيجي (ت756هـ) وابن خلدون (ت808هـ)، وأمثالهم إلى تجويز دراسة علم الكلام لاستخدامه عند الضرورة إذا كان المجادل لا يرتدع إلا به، فإن موقفي الشيخين ابن باديس وابن عاشور لا يخرجان عن رأيين هما:

الرأي الأول: الذي يمثل أهل السلف، ومن سار على نهجهم، ممن لا يرتضون علم الكلام وينتقدونه ويرون أنه لا يوصل إلى الإيمان السليم؛ ومن ثم فلا ضرورة لدراسته وبهذا الرأي يأخذ ابن باديس.

---

[1]– ينظر: حسن الشافعي، المدخل إلى دراسة علم الكلام ص18.

[2]– ينظر: عبد الحميد مدكور، تمهيد لدراسة علم الكلام 16–24. وعبد المجيد النجار مباحث في منهج الفكر الإسلامي ص107.

الرأي الثاني: ويمثل الذين يَقبلون بهذا العلم، ويرون أن دراسته ضرورية للدفاع عن العقيدة –في كل عصر– وبه تعرف دقائق أصول الدين، وبه يدافع عنها، وبهذا الرأي يأخذ ابن عاشور.

وما يمكن ترجيحه في المسألة هو أن علم الكلام يمكن القبول به، ويكون مفيدا إذا أُحسن استعماله في دفع شبهات خصوم الدين، وكان عاملا من عوامل صيانة العقيدة، والدفاع عنها، وتوحُّد الأمة، أما إذا استخدم في غير ما أنشئ لأجله، من الدفاع عن الدين، بأن جرَّ مفسدة، كإثارة الخصومات الداخلية والشبهات في العقيدة، وصار عاملا مفرقا للأمة، فيصبح غير مفيد، ودون جدوى. وهذا يعني أنه ينبغي استعماله في الأحوال التي تستوجبه، إضافة إلى أنه يجب فصل علم العقيدة عند دراسته عن الفلسفة وعلم الكلام؛ بحيث يُدرس كل على جهة مفصولة؛ فهذه عقيدة وتلك فلسفة أو علم كلام. ومن هنا تأتي فائدة التأصيل لهذا العلم وكيفية نشأته وأسبابها، وهل كان ترفا فكريا؟ أو أنه نشأ ضرورة للدفاع عن العقيدة وحراستها؟ ذلك أنه يمكن القول بأن علم الكلام هو علم الدفاع عن العقيدة، وليس العقيدة نفسها، فهو وسيلة للدفاع عنها، وليس غاية في حد ذاته؛ فهو نوع من الجدل الداخل في الدفاع عن العقيدة، بينما العقيدة هي الغاية المطلوب الوصول إليها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن الجدال في علم العقائد يسمى كلاما»[1] ويقول شمس الدين السَّفاريني (ت 1188هـ): «وعلم الكلام هو علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية؛ أي المنسوبة إلى دين النبي ﷺ وإن لم تكن مطابقة للواقع؛ لعدم إخراج الخصم من المعتزلة والجهمية، والقدرية والجبرية، والكرامية وغيرهم، عن أن يكون من علماء الكلام. وهذا ما جعلهم يعرفون علم الكلام بأنه العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية؛ أي: العلم بالقواعد الشرعية الاعتقادية المكتسبة من أدلتها اليقينية، سواء توقفت على الشرع كالسمعيات أم لا، وسواء كانت من الدين في الواقع ككلام أهل الحق أو لا، ككلام المخالف، واعتبر في أدلتها اليقين؛ لأنه لا عبرة بالظن في الاعتقاديات؛ بل في العمليات، وموضوعه هو المعلوم؛ من حيث يتعلق به إثبات العقائد الدينية؛ إذ موضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن عوارضه الذاتية، ولا شك أنه يبحث في هذا العلم عن أحوال الصانع، من القدم والوحدة، والقدرة، والإرادة وغيرها؛ ليعتقد ثبوتها له تعالى، وأحوال الجسم والعرض من الحدوث والافتقار، والتركيب من الأجزاء، وقبول الفناء؛ ونحو ذلك ليثبت للصانع ما ذكر مما هو عقيدة إسلامية، أو وسيلة إليها»[2].

1. وينتقد الإمام أحمد علم الكلام فيقول: « عليكم بالسنة والحديث، وما ينفعكم الله به، وإياكم والخوض والجدال والمراء، فإنه لا يفلح من أحب

[1]- درء تعارض العقل والنقل 160/1.

[2]- لوامع الأنوار البهية 4/1-5.

الكلام، وكل من أحدث كلاما لم يكن آخر عمره إلا إلى بدعة؛ لأن الكلام لا يدعو إلى خير، ولا أحب الكلام ولا الخوض ولا الجدال، وعليكم بالسنن والآثار والفقه الذي تنتفعون به، ودعوا الجدال وكلام أهل الزيغ والمراء، أدركنا الناس ولا يعرفون هذا، ويجانبون أهل الكلام وعاقبة الكلام لا تؤول إلى خير، أعاذنا الله وإياكم من الفتن، وسلَّمنا وإياكم من كل هلكة»[1]. ويقول كذلك: « من تعاطى الكلام لم يفلح، ومن تعاطى الكلام لم يخل من أن يتجهم »[2].

2.أي: يصير جهميا نسبة إلى الجهم بن صفوان السمرقندي (ت 128هـ)[3] وهو من أوائل من قال بالجبر؛ أي: أن الإنسان مجبر في جميع أعماله؛ فهو مسير لا مخير، وهم أيضا ممن ينكرون الصفات لله تعالى.

---

[1]- أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى، 539/2، وينظر السَّفاريني، لوامع الأنوار البهية 108/1-109.

[2]- أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى 539/2.

[3]- جهم بن صفوان: إليه تنسب الجهمية، وهو من القائلين بالجبر الخالص، وأنه لا فعل، ولا عمل لأحد غير الله تعالى، وإنما تنسب الأعمال للمخلوقين على المجاز، ورغم قوله بالجبر فهو يتفق مع ما يقول به القدرية الأوائل ثم المعتزلة، من القول بخلق القرآن، ونفي الصفات، ويزيد عليهم أنه لا يجوز وصف الباري تعالى بصفة يوصف بها خلقه؛ لأن ذلك يقتضي التشبيه، وقد ظهرت بدعته بترمذ، وقتله مسلم بن أحوز المازني بمرو في آخر أيام بني أمية سنة 128هـ، بعد أن اتفُق على تكفيره، وكان قد خرج على السلطان. وجهم بن صفوان هو تلميذ الجهد بن درهم أول من ابتدع القول بخلق القرآن، وتعطيل الصفات، وقد قتل سنة 124هـ بتهمة الزندقة والإلحاد. ينظر: عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق 199-200. والشهرستاني، الملل والنحل 86/1.

وهكذا، يمكن القول بأن موقف الصحابة، ومن بعدهم من السلف في مسألة البحث في العقائد كان –في الواقع– موقفاً حكيماً؛ ذلك أنهم –في الحقيقة– كانوا يؤمنون بعقائد الإسلام إيماناً قوياً، لا تشوبه شائبة كيف لا؟ وهم كانوا يقتبسون من أنوار النبوة. وكلما استشكل عليهم أمر من أمور العقائد، أو الأحكام العملية لجأوا إلى الرسول ﷺ في حال حياته، وإلى سنته من بعده، فكانوا متحققين بالإيمان –علماً وتطبيقا–.

ومن هذا شأنه لا يستسيغ –في الحقيقة– جدلاً عقلياً حول مسائل الإيمان، وهذا يفسر لنا لِمَ لَمْ يحتج الصحابة –ومن تبعهم– إلى التعمق، والبحث الجدلي العقلي في أمور الاعتقاد. وقد يعترض معترض فيقول: كيف يكون موقف الصحابة –كذلك– في الوقت الذي دعا فيه القرآن نفسه إلى اصطناع الجدل في تبليغ الدعوة؟

يرد الشيخ مصطفى عبد الرازق (ت1966هـ) في كتابه: تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية على مثل هذا الاعتراض قائلاً: «ومهما يكن في القرآن من تعرض للجدل، ومن دعوة إلى الجدل برفق عند الحاجة في مثل قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[سورة النحل الآية: 125]. فإن القرآن ليس كتاباً جدلياً، ولم تقم دعوته إلى الإيمان على الجدل. وقد مضى زمن النبي ﷺ والمسلمون على عقيدة واحدة؛ هي ما جاء في كتاب الله لأنهم –كما يقول طاش كبرى

زاده-: «أدركوا زمن الوحي، وشرف صحبة صاحبه، وأزال نور الصحبة عنهم ظلم الشكوك والأوهام»[1].

يضاف إلى ما تقدم أن الصحابة خشوا أن يؤديَ البحث العقلي الاجتهادي في مجال العقائد إلى انقسام المسلمين -بعضهم عن بعض- فنهوا عن ذلك، وحرصوا على توحيد الكلمة؛ بأن يكونوا على منهاج واحد في أصول العقائد، وإن كان ثَمَّة خلاف بينهم فهو في فروع الأحكام الشرعية بمعني أنهم لم يختلفوا في الذات الإلهية، من حيث وحدانيتها، وتنزيهها، وإنما اختلفوا -أحياناً- في فروع المسائل الفقهية المتعلقة بالأحكام الشرعية؛ كالميراث مثلاً[2]، وهذا نتيجة اجتهاد كل منهم بالرأي.

وبهذا يتبين -مما سبق- أن فهم النصوص الدينية نفسها كانت من العوامل التي أدت إلى ظهور الخلاف في العقائد؛ إما لأن بعض هذه النصوص قد أثار بطبيعته في عقول بعض المسلمين حب البحث في العقائد الإسلامية، والتقصي للعقائد المخالفة لها، أو لأن بعض هذه النصوص من قبيل المتشابه الذي لا يُدرَك كنه معناه، كبعض آيات الصفات، وقد أدى تأويل بعض أهل الأهواء لمثل هذه النصوص المتشابهة إلى مشكلات عقدية عويصة، كانت -فيما بعد- موضوعا لذلك العلم.

---

[1]- تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية ص272.

[2]- وهذا يفسر لماذا ظهرت المدارس الفقهية في الإسلام ينظر البغدادي، الفرق بين الفرق ص14.

وهكذا يمكن القول بأنه تبع ضعف العقيدة الضّعف العام في الفرد، وفى الأسرة، وفى المجتمع، وفى الدولة، وفى كل جانب من جوانب الحياة، وأخذ هذا الضعف يَدِبّ في كل ناحية، حتى أصبحت الأمة عاجزة عن النهوض بتبعاتها، والاضطلاع بمسئولياتها داخليًا وخارجيًا، ولم تَبْق الأمة كما أمرها الله أن تكون صالحة لقيادة الأمم وهداية الشعوب.

وإذا كان سبب تخلف الأمة عن غاياتها الكبرى هو ضعف العقيدة، فإنه من الضروري أن نسعى جاهدين إلى غرس العقيدة الصحية في نفوسنا، وأن نترسم الخطة التي رسمها الرسول ﷺ وأصحابه من بعده في تعهدها بالتربية والتنمية حتى تبلغ غايتها من القوّة، وتصل إلى النهاية من اليقين الذي يدفعنا إلى مجد الحياة ويرفعنا إلى أسمى درجات العز والشرف في الدارين.

خلاصة الحديث عن تسمية العقيدة بعلم الكلام أمر لا يُسلَّم به كثير من العلماء؛ باعتبار أن علم الكلام هو علم الدفاع عن العقيدة وليس العقيدة نفسها؛ بل هناك من يرى أن علم الكلام هو الذي أدخل عن طريقه اللبس إلى علم العقيدة أو التوحيد، وأدخل الخوف عند بعض الناس، وهو ما سنشير إليه –إن شاء الله– في طريقة تعليم العقيدة أو التوحيد؛ ذلك أن الخطأ الذي وقع فيه بعض العلماء السابقين –رحمهم الله– أنهم فعلاً ما أحسنوا طريقة تعليم العقيدة أو التوحيد، حينما جعلوها علم كلام، وجعلوها جدلاً، ودخلوا في قضايا لا تنفع عامة الناس، وإنما صار الموضوع دائراً في حلقة بين علماء خاصة، أو –إن صح التعبير– بين خاصة الخاصة ولم يغنهم شيئاً.

بينما لو أخذوا بطريقة القرآن في عرض قضايا العقيدة أو التوحيد وإثباته، وبيان مكملاته، وبيان ضده الذي هو الشرك، وكذلك توابع الشرك؛ لكان هذا أوضح من حيث البرهان والحجة، ومن حيث البيان والوضوح، ومن حيث التأثير والقبول، ومن حيث مخاطبة جميع الناس، سواء البدوي في باديته أو الفلاح في مزرعته، أو الصانع في مصنعه، أو العالم في درسه، أو الصغير في محضنه؛ كل هؤلاء يخاطبون والقرآن قد خاطب الجميع.

ثانيا: الفلسفة الإسلامية

أُطْلِقَ اسم الفلسفة على العقيدة الإسلامية، وهو الآن منتشر في بعض الكليات والجامعات في العالم، كما هو الحال في كليات دار العلوم بمصر، وأقسام الفلسفة الإسلامية في كثير من جامعات العالم حاليا، غير أن إطلاق هذا اسم على العقيدة الإسلامية لا يُسَلِّمُ به كثير من علماء الأمة منذ القدم، فهذا ابن تيمية يقول: «ثم إنه لما عُرِّبَتْ الكتب اليونانية في حدود المائة الثانية، وقبل ذلك وبعد ذلك، وأخذها أهل الكلام وتصرفوا فيها من أنواع الباطل في الأمور الإلهية ما ضل به كثير منهم وفيها من أمور الطب والحساب مالا يضر كونه في ذلك، وصار الناس فيها أشتاتا: قوم يقبلونها وقوم يحلون ما فيها، وقوم يعرضون ما فيها على أصولهم وقواعدهم، فيقبلون ما وافق ذلك دون ما خالفه، وقوم يعرضونها على ما جاءت به الرسل من الكتاب والحكمة، وحصل بسبب تعريبها أنواع من الفساد والاضطراب مضموما إلى ما حصل من التقصير والتفريط في معرفة ما جاءت به الرسل من الكتاب والحكمة حتى صار ما مدح من الكتاب والسنة

من مسمى الحكمة يظن كثير من الناس أنه حكمة هذه الأمة أو نحوها من الأمم كالهند وغيرهم، ولم يعلموا أن اسم الحكمة مثل اسم العلم والعقل، والمعرفة، والدين، والحق، والباطل، والخير والصدق، والمحبة، ونحو ذلك من الأسماء التي اتفق بنو آدم على استحسان مسمياتها ومدحها، وإنما تنازعوا في تحقيق مناطها، وتغيير مسمياتها، فإن كل أمة من أهل الكتب وغير أهل الكتب تسمي بهذه الأسماء ما هو عندها كذلك من القول والعمل، وإن كانت في كثير من ذلك أو أكثره إن تتبع: ﴿إِلاَّ الظَّنّ وَمَا تَهْوَى الأَنْفُسُ﴾[النجم: 23] ولهذا قال تعالى وتقدس: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾[البقرة: 231] فإنما يفصِّل النزاع بين الآدميين كتاب منزل من السماء، ولهذا أمر الله تعالى المؤمنين عند تنازعهم بالرد إليه، كما قال تعالى وتقدس: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[النساء: 59] وهذا ونحوه مبسوط في غير هذا الموضع.

وإنما المقصود هنا أن الناقلين للمقالات وأهل الجدل صاروا يعبرون باللفظة المعربة من (سوفسقيا) وهي (سوفسطا) عن هذا المعنى الذي يتضمن إنكار الحق وتمويهه بالباطل، وظن من ظن أن هذا قول ومذهب عام لطائفة في كل حق، وليس الأمر كذلك، وإنما هو عارض لبني آدم في كثير من أمورهم؛ فكل من جحد حقا معلوما وموه ذلك بباطل فهو مسفسط في هذا

الموضع، وإن كان مقرا بأمور أخرى، وهو معاند سوفسطائي إذا علم ما أنكره، قال تعالى وتقدس: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً﴾[النمل: 14] فهؤلاء سفسطائيون في هذا الجحود، وإن كانوا مقرين بأمور أخرى، وقال تعالى وتقدس: ﴿فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾[الأنعام: 33] ولهذا كان جمهور من كذَّب بالحق الذي بَعَثَ به رسله من ذوي التمييز هم من الجاحدين المعاندين، وهم من شر السوفسطائين»[1].

ويقول كذلك: «ومعلوم أن أهل الكتاب أقرب إلى المسلمين من المجوس[2] والصابئين[3] والمشركين، فكان أول ما ظهر من البدع فيه شبه

1- بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، 323/2-324.

2- المجوسية : ديانة شرك، ووثنية، فهم يعبدون النار، وزرادشت (660-583 ق. م) هو منشئ الطائفة المجوسية، وخلاصة رأيه تتمثل في وجود إلهين: إله النور، أو الخير، وإله الظلام، أو الشر، وقد رد القرآن بإبطال هذين الإلهين في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِم يَعْدِلُونَ﴾[الأنعام:1]. ينظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل: ابن حزم، 35/1 وما بعدا. والملل والنحل: الشهرستاني، 231/1.

3- الصابئة: الطائفة الوحيدة الباقية منهم إلى اليوم طائفة المندائية، وتعتبر يحيى نبياً لها، ويقدسون الكواكب والنجوم، من معالم دينهم الاتجاه نحو القطب الشمالي، والتعميد في المياه الجارية، يقول ابن تيمية: «إن الصابئة نوعان: صابئة حنفاء وصابئة مشركون؛ فالحنفاء بمنزلة من كان متبعاً لشريعة التوراة والإنجيل قبل النسخ والتحريف والتبديل، وهؤلاء حمدهم الله تعالى وأثنى عليهم. وأما الصابئة المشركون: فهم قوم يعبدون الملائكة، ويقرأون الزبور، ويصلون، فهم يعبدون الروحانيات العلوية، ومنهم من يعتبرون أنفسهم أتباعاً لنوح عليه السلام، منهم من لفق له مذهبا من بين اليهودية والنصرانية، ومنهم من لفق له مذهبا من بين اليهودية والمجوسية. ويتواجدون اليوم، في العراق وإيران». ينظر: الرد على المنطقيين،

من اليهود والنصارى. والنبوة كل ما ظهر نورها انطفت البدع؛ وهي في أول الأمر كانت أعظم ظهورا؛ فكان إنما يظهر من البدع ما كان أخف من غيره.

كما ظهر في أواخر عصر الخلفاء الراشدين بدعة الخوارج[1] والتشيع[2]، ثم في أواخر عصر الصحابة ظهرت القدرية[3] والمرجئة[4].

456/1. والموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف وتخطيط ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني، ص 136.

1- الخوارج: هم في الأصل من خرج عن علي بن أبي طالب، وهم جماعة ممن كان معه في حرب صفين سنة (35هـ)، وتطلق الخوارج عموما على كل من خرج عن الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه، فيسمى خارجيا، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة في كل زمان ومكان، وهم القائلون بتكفير صاحب الكبيرة وتخليده في النار. ينظر: الملل والنحل: الشهرستاني، 113/1.

2- التشيع: أي صاروا شيعة، وهم الذين شايعوا علي بن أبي طالب بعد معركة صفين سنة (35هـ) القائلون بأحقيته في الخلافة بعد الرسول ﷺ وأن الخلافة مسألة دينية تتم بالنص وليست دنيوية. ينظر: الملل والنحل: الشهرستاني 145/1.

3- القدرية هم (أوائل المعتزلة) القائلون بالاختيار، وبقدرة العبد على خلق أفعاله، وقد ذكر البغدادي ما نصه: «ثم حدث في زمان المتأخرين من الصحابة خلاف القدرية في القدر والاستطاعة من معبد الجهني، وغيلان الدمشقي، والجعد بن درهم، وتبرأ منهم المتأخرون من الصحابة؛ كعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وأبي هريرة وابن عباس، وأنس بن مالك، وعبد الله بن أوفى، وعقبة بن عامر الجهني، وأقرانهم». الفرق بين الفرق- ص14/1-15.

4- المرجئة: فرقة إسلامية، خالفوا رأي الخوارج والمعتزلة وأهل السنة في مرتكب الكبيرة وغيرها من الأمور العقدية، وقالوا بأن كل من آمن بوحدانية الله لا يمكن الحكم عليه بالكفر؛ لأن الحكم عليه يرجأ إلى الله تعالى وحده يوم القيامة، مهما كانت الذنوب التي اقترفها، وتكاد تتفق فرق المرجئة في أصولها على أن الإيمان هو التصديق أو المعرفة بالقلب أو الإقرار، وأن العمل ليس داخلاً في حقيقة الإيمان، ولا هو جزء منه، مع أنهم لا يغفلون منزلة العمل

ثم بعد انقراض أكابر التابعين ظهرت الجهمية[1]، ثم لما عربت كتب الفرس والروم ظهر التشبه بفارس والروم. وكتب الهند انتقلت بتوسط الفرس إلى المسلمين، وكتب اليونان انتقلت بتوسط الروم إلى المسلمين، فظهرت الملاحدة الباطنية، الذين ركبوا مذهبهم من قول المجوس واليونان، مع ما أظهروه من التشيع.

وكانت قرامطة[2] البحرين أعظم تعطيلا وكفرا، كفرهم من جنس كفر

من الإيمان تماماً إلا عند الجهم بن صفوان ومن تبعه في غلوه. وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص؛ لأن التصديق بالشيء والجزم به لا يدخله زيادة ولا نقصان. وأن أصحاب المعاصي مؤمنون كاملو الإيمان بكمال تصديقهم وأنهم حتماً لا يدخلون النار في الآخرة. ينظر: البغدادي، الفرق بين الفرق، 190/1. والشهرستاني، الملل والنحل، 138/1.

1- الجهمية: هم أتباع الجهم بن صفوان السمرقندي (ت 128هـ) وهو من أوائل من قال بالجبر؛ أي: أن الإنسان مجبر في جميع أعماله فهو مسير لا مخير، وهم أيضا ممن ينكرون الصفات لله تعالى وجهم هو من القائلين بالجبر الخالص، وأنه لا فعل، ولا عمل لأحد غير الله تعالى، وإنما تنسب الأعمال للمخلوقين على المجاز، ورغم قوله بالجبر فهو يتفق مع ما يقول به القدرية الأوائل ثم المعتزلة، من القول بخلق القرآن، ونفي الصفات، ويزيد عليهم أنه لا يجوز وصف الباري تعالى بصفة يوصف بها خلقه؛ لأن ذلك يقتضي التشبيه، وقد ظهرت بدعته بترمذ، وقتله مسلم بن أحوز المازني بمرو في آخر أيام بني أمية سنة 128هـ، بعد أن اتفُق على تكفيره، وكان قد خرج على السلطان. وجهم بن صفوان هو تلميذ الجهد بن درهم أول من ابتدع القول بخلق القرآن، وتعطيل الصفات، وقد قتل سنة 124هـ بتهمة الزندقة والإلحاد. ينظر: عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق 199/1-200. والشهرستاني، الملل والنحل 86/1.

2- القرامطة: حركة باطنية هدامة، تنتسب إلى حمدان بن الأشعث، الملقب بقَرمط؛ لقصر قامته وساقيه، فارسي مجوسي، من خوزستان في الأهواز، ثم رحل إلى الكوفة. وبدأ دعوته سرا سنة 258هـ وجهر بها سنة 278هـ إلى أن توفي سنة 293هـ، وفي الوقت نفسه بدأ عبد

فرعون، بل شر منه»[1].

ويقول ابن القيم: «الفلاسفة: اسم جنس لمن يحب الحكمة ويؤثرها، وقد صار هذا الاسم في عرف كثير من الناس مختصا بمن خرج عن ديانات الأنبياء، ولم يذهب إلا إلى ما يقتضيه العقل في زعمه، وأخص من ذلك أنه في عرف المتأخرين اسم لأتباع أرسطو، وهم المشاءون[2] خاصة، وهم

الله بن ميمون القداح رأس الأفعى القَرمطية نشر الإسماعيلية في جنوب فارس سنة 260هـ وقد اعتمدت الإسماعيلية حركة التنظيم السري العسكري، وكان ظاهرها التشيع لآل البيت، وتنسب إلى إسماعيل (ت 143هـ) بن جعفر الصادق(ت 148) وحقيقتها الإلحاد والإباحية، وهدم الأخلاق والقضاء على الدولة الإسلامية؛ فهم كانوا يظهرون الإسلام ويبطنون المجوسية؛ فبعد وفاة جعفر الصادق الإمام السادس للشيعة حدث انشقاق في الصف الشيعي؛ فهناك من اعتبر إسماعيل بن جعفر هو الإمام، وعرفوا فيما بعد بالإسماعيلية، وهناك من اعتبر موسى الكاظم بن جعفر الإمام السابع، ويسمون بالاثني عشرية؛ لتمييزهم عن الإسماعيلية، ويمثلون أغلبية الشيعة اليوم، ويسمون بالجعفرية، بايع الإسماعيليون محمد بن إسماعيل إماما، واضطروا للخروج من الحجاز، لملاحة العباسيين لهم، واختفوا لتبدأ حملة سرية واسعة لنشر العقيدة الإسماعيلية الباطنية باسم إسماعيل الغائب، الذي قيل إنه المهدي المنتظر، وعند عودته سوف تملأ الأرض عدلا، ويمثل القرامطة في البحرين فرع الإسماعيلية في الشرق، مقابل الفرع العبيدي الفاطمي في المهدية بتونس الذي تأسس على يد عبيد الله المهدي سنة 297هـ وتحول إلى القاهرة سنة 358هـ ليستقر بها حتى نهاية الدولة الفاطمية على يد صلاح الدين الأيوبي سنة (567هـ). ينظر: الموسوعة الميسرة، في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، إشراف وتخطيط ومراجعة: مانع بن حماد الجهني 87/1-88.

1- ابن تيمية: بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية 375/2.

2- المشّائيّة: تسمى بالحكمة المشّائيّة، نسبة إلى مشي أرسطو أمام طلابه في أروقة مدرج الألعاب الرياضية في أثينا، وبعد وفاته أصبحت المشائية اصطلاحا لفلسفته، ومن تابعه في

التفلسف. وقد انتقلت فلّسفته إلى المسلمين، ومثّل أرسطو عندهم الاتجاه العقلي، وظهر بدرجات متفاوتة عندهم، ولم يحصر الفلاسفة المسلمون فكرهم داخل الإطار الأرسطي فقط، بل أضافوا إليه من أفلاطون وأفلوطين، وقاموا بالتوفيق والمزج بين عدة آراء في مركب واحد يحمل ملامح التفكير اليوناني والروح الإسلامية. حاولت المشائية الإسلامية إيجاد صيغة مشتركة بين الدين والفلسفة وإن كانت رؤيتها إلى الفلسفة أميل، ولجأت إلى التأويل لترسيخ ملامح التوفيق، وكان منطلقها في ذلك أن النص الديني يخاطب بظاهره جمهور الناس، أما الخاصة فينبغي أن يكون لهم تصوراتهم الخاصة، مع الإيمان بأن في النص ثنائية، وأول علم من أعلام المشائية العربية الكندي (ت 260هـ) الذي جمع بين الدين والفلسفة، جاء بعده الفارابي (ت 339م) إمام مناطقة عصره، فأطلق عليه لقب المعلم الثاني خلفا لأرسطو المعلم الأول، وجاء بعده ابن سينا (ت 428هـ) في المشرق، فهم لا يمثلون المشائية الخالصة، بل أضافوا إليها مؤثرات أخرى، وقد هاجم الغزالي هذه المشائية المشرقية في كتابه (تهافت الفلاسفة) وحصر آراءهم في عشرين مسألة، كفرهم في ثلاث منها، وكان لهذا الكتاب أثره في زعزعة الفلسفة في المشرق. انتقلت المشائية من المشرق إلى المغرب وأخذ بها ابن باجة (ت 533هـ) وابن رشد (ت 595هـ) الذي دافع عن الفلسفة ضد هجمة الغزالي في كتابه (تهافت التهافت) إلا أنه لم ينجح بصورة عامة في دفع التهمة عن المشائية، وظلت بعد ذلك من العلوم المكروهة في بلاد الأندلس. يُعَدُّ ابن رشد الممثل الخالص للفكر المشائي، وأعظم شارحي فلسفة أرسطو في العصور الوسطى، إذ هاجم كل انحراف عن فلسفة أرسطو، وهاجم الفارابي وابن سينا فيما نسبوه إلى أرسطو من آراء، ورفض كل خروج عن نص أرسطو ارتكبه الآخرون، وتمسك تمسكا شديدا بآراء أرسطو. ولابن رشد الفضل الأكبر في إيضاح نص أرسطو المترجم إلى العربية، وهو أمر تأثر به فلاسفة العصور الوسطى فى أوروبا وعلى رأسهم ألبرت الكبير، وكانت شروح ابن رشد مصدرا أساسيا لفهم فلسفة أرسطو. ظل مناطقة عصر النهضة في أوروبا حين أرادوا العودة إلى منطق أرسطو في أصوله ينهلون من النص الأصلي أو المترجم بشروح ابن رشد المختلفة واستمرت المشائية بعد ذلك في إطار مسيحي لاتيني بلغ أوجه عند القديس توما الإكويني، وبعدها أخذت المشائية في الانحسار. ينظر: موقف المشائية الإسلامية من النص الديني: إنشاد

الذين هذَّب ابن سينا (ت 428هـ) طريقتهم، وبسَّطها وقررها، وهي التي يَعْرِفُهَا؛ بل لا يعرف سواها المتأخرون من المتكلمين وهؤلاء فرقة شاذة من فرق الفلاسفة، ومقالتهم واحدة من مقالات القوم، حتى قيل إنه ليس فيهم من يقول بقدم الأفلاك غير أرسطو وشيعته؛ فهو أول من عُرِفَ أنه قال بقدم هذا العالم، والأساطين قبله كانوا يقولون بحدوثه، وإثبات الصانع ومباينته للعالم، وأنه فوق العالم، وفوق السموات بذاته، كما حكاه عنهم أعلم الناس في زمانه بمقالاتهم أبو الوليد ابن رشد:

(القول في الجهة): وأما هذه الصفة فلم يزل أهل الشريعة من أول الأمر يثبتونها لله –سبحانه– حتى نفتها المعتزلة[1]، ثم تبعهم على نفيها متأخرو الأشعرية؛ كأبي المعالي(ت 478هـ)، ومن اقتدى بقوله» إلى أن قال: «لأن الشرائع كلها مبنية على أن الله في السماء، وأن منه تنزل الملائكة بالوحي إلى النبيين، وأن من السموات نزلت الكتب، وإليها كان

محمد على، القاهرة سنة 1991م. والمعجم الفلسفي جميل صليبا، 1982م. وأرسطو عند العرب– عبد الرحمن بدوى. والمعجم الفلسفي: مراد وهبة وآخرون، والموسوعة الفلسفية العربية (المشائية) بقلم ماجد فخري.

1– المعتزلة: أتباع القدرية الأولى وقد سموا بالمعتزلة، لأن زعيمهم واصل بن عطاء الغزال (ت 131هـ) اعتزل مجلس الحسن البصري ومن أصولهم أن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين، وأن الإنسان قادر على خلق أفعاله، ويقولون بخلق القرآن، وبعدم رؤية الله تعالى مطلقا. ينظر: الشهرستاني: الملل والنحل، 32/1.

الإسراء بالنبي ﷺ حتى قرب من سدرة المنتهى، وجميع الحكماء قد اتفقوا على أن الله والملائكة في السماء، كما اتفقت جميع الشرائع على ذلك»[1].

ثم ذكر تقرير ذلك بالمعقول، وبين بطلان الشبهة التي لأجلها نفتها الجهمية، ومن وافقهم إلى أن قال: «فقد ظهر لك من هذا أن إثبات الجهة واجب بالشرع والعقل، وأنه الذي جاء به الشرع، وانبنى عليه وأن إبطال هذه القاعدة إبطال للشرائع»[2].

ولا يخفي ابن القيم إعجابه بابن رشد؛ إذ يعلق على ذلك بقوله: «فقد حكى لك هذا المُطَّلِعُ على مقالات القوم الذي هو أعرف بالفلسفة من ابن سينا وأضرابه: إجماع الحكماء على أن الله سبحانه في السماء فوق العالم»[3].

ثم يفرق ابن القيم بين المتطفلين على الفلسفة وبين أساطينها؛ فينقل عن أبي البركات البغدادي (ت 560هـ) ما يراه مناسبا فيقول: «والمتطفلون في حكايات مقالات الناس لا يحكون ذلك إما جهلا، وإما عمدا وأكثر من رأيناه يحكي مذاهبهم ومقالات الناس متطفل، وكذلك الأساطين منهم متفقون على إثبات الصفات والأفعال وحدوث العالم، وقيام الأفعال الاختيارية بذاته –سبحانه– كما ذكره فيلسوف الإسلام في وقته أبو البركات البغدادي وقال:

1– فلسفة ابن رشد، فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال والكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة، ص93–94.

2– المصدر السابق ص96.

3– إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، 2/257–261.

لا يستقيم كون الرب سبحانه رب العالمين إلا بذلك، وأن نفي هذه المسألة ينفي ربوبيته، قال: والإجلال من هذا الإجلال والتنزيه من هذا التنزيه أولى»[1].

ثم يذكر فصلا ينقل فيه عن بعض الفلاسفة تعظيمهم للرسل والشرائع ووجوب اتباعهم فيقول: «فصل: وكذلك كان أساطينهم ومتقدموهم العارفون فيهم، معظمين للرسل والشرائع، موجبين لاتباعهم خاضعين لأقوالهم، معترفين بأن ما جاءوا به طورا آخر وراء طور العقل، وأن عقول الرسل وحكمتهم فوق عقول العالمين وحكمتهم، وكانوا لا يتكلمون في الإلهيات، ويسلمون باب الكلام فيها إلى الرسل ويقولون: علومنا إنما هي الرياضيات والطبيعيات وتوابعها، وكانوا يقرون بحدوث العالم، وقد حكى أرباب المقالات أن أول من عرف عنه القول بقدم هذا العالم أرسطو، وكان مشركا يعبد الأصنام، وله في الإلهيات كلام كله خطأ من أوله إلى آخره، وقد تعقبه بالرد عليه طوائف المسلمين، حتى الجهمية، والقدرية، والمعتزلة، والرافضة وفلاسفة الإسلام أنكروه عليه، وجاء فيه بما يسخر منه العقلاء، وأنكر أن يكون الله سبحانه يعلم شيئا من الموجودات وقرر ذلك بأنه لو علم شيئا لكمل بمعلوماته، ولم يكن كاملا في نفسه، وبأنه كان يلحقه التعب والكلل من تصور المعلومات؛ فهذا غاية عقل هذا المعلم والأستاذ»[2].

[1]- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان 2/257-261.

[2]- ابن قيم الجوزية: إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان 2/257-261.

ثم يستدل ابن القيم بكلام فيلسوف الإسلام –كما يسميه هو– أبو البركان البغدادي فيقول: «وقد حكى ذلك أبو البركات البغدادي وبالغ في إبطال هذه الحجج وردها؛ فحقيقة ما كان عليه هذا المعلم لأتباعه: الكفر بالله –تعالى– وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، ودرج على أثره أتباعه من الملاحدة ممن يتسترون باتباع الرسل، وهو منحل من كل ما جاءوا به، وأتباعه يعظمونه فوق ما يعظم به الأنبياء ويرون عرض ما جاءت به الأنبياء على كلامه؛ فما وافقه منها قبلوه، وما خالفه لم يعبأوا به شيئا، ويسمونه المعلم الأول؛ لأنه أول من وضع لهم التعاليم المنطقية، كما أن الخليل بن أحمد أول من وضع عروض الشعر»[1].

وفي هذا السياق يقول الحافظ بن حجر العسقلاني: « فمما حدث تدوين:

1- الحديث.
2- ثم تفسير القرآن.
3- ثم تدوين المسائل الفقهية المولدة عن الرأي المحض.
4- ثم تدوين ما يتعلق بأعمال القلوب.

[1]– المصدر السابق.

فأما الأول فأنكره عمر[1] وأبو موسى[2] وطائفة، ورخص فيه الأكثرون.

وأما الثاني فأنكره جماعة من التابعين، كالشَّعْبِي[3].

وأما الثالث فأنكره الإمام أحمد وطائفة يسيرة، وكذا اشتد إنكار أحمد للذي بعده.

ومما حدث أيضا تدوين القول في أصول الديانات؛ فتصدى لها المثبتة والنفاة؛ فبالغ الأول حتى شبه، وبالغ الثاني حتى عطَّل، واشتد إنكار السلف لذلك، كأبي حنيفة، وأبي يوسف، والشافعي، وكلامهم في ذم أهل الكلام مشهور، وسببه أنهم تكلموا فيما سكت عنه النبي ﷺ وأصحابه، وثبت عن مالك أنه لم يكن في عهد النبي ﷺ وأبي بكر، وعمر شيء من الأهواء؛ يعني بدع الروافض، والقدرية، والمعتزلة، والخوارج، وقد توسع من تأخر عن

1- عمر بن الخطاب: أحد كبار الصحابة، أمير المؤمنين، توفي مقتولا، طعنه أبو لؤلؤة فيروز المجوسي، غلام المغيرة بن شعبة سنة ثلاث وعشرين للهجرة. ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة 166/4.

2- أَبُو مُوْسَى الأَشْعَرِيُّ: عَبْدُ اللهِ بنُ قَيْسٍ، الفقيه المقري، أحد كبار الصحابة، ولاّه النبي ﷺ على زبيد وعدن، وولاه عمر بن الخطاب على البصرة، وولاه عثمان بن عفان على الكوفة، وكان المُحكِّم الذي اختاره علي بن أبي طالب من بين حزبه يوم صفين. توفي سنة 44هـ. ينظر الذَهَبي سير أعلام النبلا، 336/3.

3- الشَّعْبِيُّ: عَامِرُ بنُ شَرَاحِيْلَ بن عَبْدِ بنِ ذِي كِبَارٍ، وَذُوْ كِبَارٍ: قَيْلٌ مِنْ أَقْيَالِ اليَمَنِ، أَبُو عَمْرٍو الهَمْدَانِيُّ، ثُمَّ الشَّعْبِيُّ، تابعي وفقيه ومحدث من السلف، ولد في خلافة عمر بن الخطاب، توفي سنة 100هـ.. ينظر الذَهَبي، سير أعلام النبلاء، 329/7.

القرون الثلاثة الفاضلة في غالب الأمور التي أنكرها أئمة التابعين وأتباعهم، ولم يقتنعوا بذلك حتى مزجوا مسائل الديانة بكلام اليونان، وجعلوا كلام الفلاسفة أصلا يردون إليه ما خالفه من الآثار بالتأويل، ولو كان مستكرها، ثم لم يكتفوا بذلك حتى زعموا أن الذي رتبوه هو أشرف العلوم وأولاها بالتحصيل وأن من لم يستعمل ما اصطلحوا عليه فهو عامي جاهل. فالسعيد من تمسك بما كان عليه السلف، واجتنب ما أحدثه الخلف، وإن لم يكن له منه بد فليكتف منه بقدر الحاجة، ويجعل الأول المقصود بالأصالة. والله الموفق»[1].

وهكذا يمكن الاستنتاج من خلال استعراض الآراء السابقة أنه يمكن معالجة مشكلة البحث في إطار علمي إقناعي باتباع ما جاء به القرآن والسنة، وما كان عليه سلف الأمة، وبخاصة أصحاب القرون الثلاثة الأولى، ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين.

الخاتمة: وتتضمن أهم نتائج البحث على النحو الآتي:

1- الأسماء الشرعية للعقيدة: الفقه الأكبر، والسُّنَّة، والإيمان والشريعة، والتوحيد، وأصول الدِّين.

2- الأسماء غير الشرعية للعقيدة الإسلامية: علم الكلام، والفلسفة.

3- الفقه الأكبر الذي بين أيدينا أساسه صحيح النسبة إلى أبي حنيفة وله روايتان.

[1]- ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، 546/13.

4- علم الكلام هو علم إثبات العقيد والدفاع عنها وليس العقيدة نفسها، فهو وسيلة للدفاع عنها، وليس غاية في حد ذاته.

5- يوجد رأيان تجاه علم الكلام: رأي يرفضه، ويمثل أهل السلف، ومن سار على نهجهم، فهم لا يرتضونه، ويرون أنه لا يوصل إلى الإيمان السليم؛ ومن ثم فلا ضرورة لدراسته. ورأي يقبل به، ويرون أن دراسته ضرورية للدفاع عن العقيدة -في كل عصر- وبه تعرف دقائق أصول الدين، وبه يدافع عنها.

6- يجب الفصل بين علم العقيدة وعلمي الكلام والفلسفة أثناء الدراسة؛ لاختلاف ماهية كل منها عن الآخر.

7- يمكن معالجة المشكل في إطار علمي إقناعي بحت يفصل علم العقيدة عن الكلام وعن الفلسفة بحيث تدرس العقيدة لوحدها ويدرس العلمان منفصلان عن العقيدة.

المصادر والمراجع:

1- الإبانة الكبرى، لابن بطة، تح: رضا بن نعسان وآخرون، دار الراية بالرياض، ط1، 1415هـ/1995م.

2- أبو حنيفة، حياته وعصره، آراؤه الفقهية، لمحمد أبو زهرة، طبعة دار الفكر العربي، الطبعة الثانية.

3- اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية لابن القيم، تحقيق د.عبد الله المعتق الطبعة الأولى 1408هـ، مطابع الفرزدق الرياض، طبعة أخرى، دار الكتب العلمية.

4- أرسطو عند العرب، لعبد الرحمن بدوى، وكالة المطبوعات الكويت، ط 2، سنة 1968م.

5- الاستقامة، لابن تيمية، تح: د. محمد رشاد سالم، جامعة محمد بن سعود، المدينة، ط1، 1403هـ.

6- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير، تحقيق علي معوض ومن معه، دار الكتب العلمية، بيروت.

7- أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، لمحمد بن عبد الرحمن الخميس، دار الصميعي، السعودية.

8- أصول الدين، لعبد القادر البغدادي، طبعة دار الكتاب العلمية الثانية 1400هـ.

9-أصول الدين، لأبي اليسر محمد البزدوي، حققه وقدم له، د.هانز بترلانس، طبعة دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي وشركاه، القاهرة 1388هـ.

10- أصول السنة، للحميدي، تح: عبد الله بن يوسف الجديع.

11- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، لابن القيم، دار المعرفة، تح: محمد حامد الفقي، بيروت، ط2، 1395هـ- 1975م.

12- أليس الصبح بقريب، لابن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ط1، 1967م.

13- إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، لابن جماعة، تح: وهبي سليمان غاوجي الألباني، دار السلام ، مصر، ط1، 1990.

14- بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لابن تيمية، مؤسسة قرطبة.

15- تاريخ الأدب العربي، لبروكلمان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1995.

16- تاريخ التراث لفؤاد سزكين، ترجمة محمود فهمي وآخرين، الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة 1977م.

17- التبصير في أصول الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، لأبي المظفر الإسفراييني، تح: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب،بيروت، طبعة أخرى بتحقيق الكوثري، مطبعة الأنوار. القاهرة سنة 1950م.

18- تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية، لمصطفى عبد الرازق، تمهيد القاهرة 1959م.

19- تمهيد لدراسة علم الكلام، لعبد الحميد مدكور، دار الهاني للطباعة والنشر، 2003م.

20- الجامع الصحيح، للبخاري، تح: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير اليمامة بيروت، ط3، 1987م.

21- الجامع الصحيح، للبخاري، حسب ترقيم فتح الباري، دار الشعب، القاهرة، ط1، 1407- 1987.

22- جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنبلي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1408هـ.

23- درء تعارض العقل والنقل، أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول، لابن تيمية، تح: عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ/1997م.

24- الرد على المنطقيين، لابن تيمية دار المعرفة، بيروت.

25- سير أعلام النبلاء، للذَّهَبي، تح: مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة.

26- شرح أصول أهل السنة والجماعة، للالَّكَائي، تح: أحمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض، 1402.

27- شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز، تح: عبد الله عبد المحسن التركي، وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1434هـ، 2013.

28- صحيح مسلم، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت.

29- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، لابن القيم، تح: د. علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط:3، 1418هـ، 1998م.

30- ضحى الإسلام، لأحمد أمين، طبعة دار الكتاب العربي . بيروت.

31- عقيدة الإسلام والإمام الماتريدي، لمحمد بن أيوب، طبعة المؤسسة الإسلامية دكا بنجلادش.

32- العقيدة الإسلامية، وربطها بشعب الإيمان (العمل والسلوك) للصادق الغرياني، مكتبة بن حمودة، زليتن ليبيا، ط2، 1431هـ- 2010م.

33- غاية الأماني في الرد على النبهاني، لأبي المعالي محمود الألوسي، طبعة دار إحياء السنة بالإسكندرية.

34- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، تح: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.

35- الفرق بين الفرق لعبد القادر البغدادي، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد مطبعة محمد علي صبيح وأولاده مصر.

36- الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم، طبعة دار المعرفة للطباعة والنشر،بيروت، 1395، طبعة أخرى تحقيق عبد الرحمن عميرة، دار عكاظ للنشر والتوزيع سنة 1402هـ.

37- الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم، مكتبة الخانجي، القاهرة.

38- الفقه الأبسط، لأبي حنيفة، تحقيق محمد زاهد الكوثري، طبعة مطبعة الأنوار . القاهرة سنة 1368هـ.

39- الفقه الأكبر، لأبي حنيفة، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، سنة 1404هـ.

40- فلسفة ابن رشد، فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال والكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة، 41- صححه وراجعه وضبط أصوله مصطفى عبد الجواد عمران، المكتبة المحمودية التجارية، مصر.

42- الفهرست، لابن النديم، تح: رضا تجددي، طبعة أخرى دار المعرفة، بيروت.

43- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعلاء الدين البخاري، طبعة دار الكتاب العربي . بيروت.

44- كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون، لحاجي خليفة، دار العلوم الحديثة . بيروت.

45- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، للسَّفاريني الحنبلي، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، ط2، 1402هـ، 1982م.

46- مباحث في منهج الفكر الإسلامي، لعبد المجيد النجار، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1992م.

47- مجموع الفتاوى، لابن تيمية، تح: أنور الباز، وعامر الجزار، دار الوفاء، ط3، 1426هـ،2005م.

48- المدخل إلى دراسة علم الكلام، لحسن الشافعي، مكتبة وهبة، ط2، 1991م.

49- المشتبه، للذهبي، تح: علي البجاوي، طبعة دار إحياء الكتب العربية . القاهرة.

50-المعجم الفلسفي، لجميل صليبا، دار الكتاب اللبناني بيروت سنة 1982 م.

51- المعجم الفلسفي، لمراد وهبة وآخرون، دار الثقافة الجديدة القاهرة، ط 2، سنة 1971م.

52- المقدمة، لابن خلدون، تدقيق عبد الله البستاني، مكتبة لبنان ط4، 1990م.

53- الملل والنحل، للشهرستاني، تح: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، 1404هـ.

54- منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، تح: محمد رشاد سالم 1406هـ، طبعة جامعة الإمام بالرياض، طبعة أخرى مكتبة الرياض الحديثة بالرياض.

55-المواقف، لعضد الدين الإيجي: نشر دار الباز للطباعة والنشر، دار عالم الكتب . بيروت.

56- الموسوعة الفلسفية العربية، لماجد فخري، نشر دار الإنماء العربي، بيروت، مج 2 القسم الثاني مادة (المشائية) ط 1 سنة 1988م.

57- الموسوعة الميسرة، في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف وتخطيط ومراجعة: مانع بن حماد الجهني، دار الندوة العالمية، والمقدمة مضافة للموسوعة إتمامًا للفائدة. من كتاب "فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام" للشيخ غالب عواجي.

58-موقف المشائية الإسلامية من النص الديني، لإنشاد محمد على، القاهرة سنة 1991م.

59- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تح: طاهر أحمد الزاوى، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ - 1979م.

60- هداية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل البغدادي، طبعة دار العلوم الحديثة، بيروت، سنة 1955م.

فهرس المحتويات

ت	عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
1	أسلوب الأمر في القرآن (الإهانة والتكريم أنموذجًا)	د. علي عبد السلام بالنور أ. حنان علي بالنور	5
2	أبو تمام البصري وآراؤه الأصولية	د. جمال عمران سحيم	36
3	الجهل بالسنة المظاهر – الآثار – العلاج	د. طارق عطية البقيج	88
4	السواك سنة وعلاج	د. محمد حسين الشريف	124
5	العقوبات والغرامات المالية عند المالكية تأصيل وتطبيق.	د. مختار بشير عبد السلام العالم	163
6	حديث (افتراق الأمة) بين التصحيح والتضعيف	د. عادل فرحات الشلبي	205
7	حماية المجتمع من الجريمة يحقق تكامل المجتمع ووحدته ونموه	د. عبد الحميد إبراهيم سلطان	248
8	من علماء الحديث المعاصرين في ليبيا	د. محمد فرج الزائدي	287
9	ما سمعه ابن عباس ﷺ من النبي ﷺ أو شهده منه:	د. عبد العزيز بوشعيب العسراوي	326
10	مسميات علم العقيدة حتى بداية القرن الخامس الهجري	د. إبراهيم عبد الله سلطان	389
11	الجانب الحديثي والفقهي عند ابن التين الصفاقسي رحمه الله	د. خليفة فرج الجراي	441
12	التوجيه الدلالي لنماذج من رواية نافع المدني	أ. وليد جمعة حامد	476
13	مفهوم التمدن عند الشيخ علي يوسف (1863-1913)	د. يحيى مراد	521
14	سمات أهل الحديث والسنة	د. محمد عبد السلام العالم	561